



No.:
Date: / / 20

العدد: / /
التاريخ: / /

١٩٧٧٩
٥٠/٤٨

الى / رئاسة الجمهورية/ ديوان الرئاسة
الامانة العامة لمجلس النواب
الامانة العامة لمجلس الوزراء
مكتب رئيس الوزراء
الوزارات كافة.....
الجهات الغير مرتبطة بوزارة
المحكمة الاتحادية العليا
مجلس القضاء الاعلى
محكمة التمييز
جهاز المخابرات الوطني العراقي
هيئة النزاهة
الهيئة العراقية للسيطرة على المصادر المشعة
المفوضيه العليا المستقلة للانتخابات
ديوان الرقابة المالية الاتحادي
امانة بغداد/ مكتب المقتض العام
ديوان الوقف السني
ديوان الوقف الشعبي
ديوان اوقاف الديانات المسيحية والايزيدية والصابئة المندائية

م/ فتح الحسابات الختامية للمنه المنتهيه في ٣١/ كانون الاول/ ٢٠١٥

- لغرب انتهاء السنة المالية/٢٠١٥ واستناداً لاحكام الفقرتين(٧و٨) من القسم/٩ من قانون الادارة المالية والدين العام رقم (٩٥) لسنة/٢٠٠٤ ولتنفيذ تقديم الحسابات الختامية لجمهورية العراق في الموعد المحدد بموجب الفقرة/٦ من القسم/١١ من القانون اعلاه تقرر العمل وفق مايلي:-
- ١) ايقاف كافة التصرفات المالية النقدية بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٣١ .
 - ٢) عند غلق حسابات شهر كانون الاول/٢٠١٥ يتم استخراج الرصيد الذي يدور الى حسابات المنه المالية/٢٠١٦ والذي يمثل الرصيد الدفئري لحسابي البنك والصندوق كما في ٢٠١٥/١٢/٣١ وتزويدنا بصورة مستند القيد .
 - ٣) تبدأ فترة الحسابات الختامية لسنة/٢٠١٥ اعتباراً من ٢٠١٦/١/٢ لغرض اجراء تسوية المبالغ المقبوضة والمدفوعة فعلاً خلال السنة المالية/٢٠١٥ والتي تعذر اجراء تسويتها لغاية ٢٠١٥/١٢/٣١ .
 - ٤) تسجيل كافة التسويات القيدية في نفس السجلات الخاصة بالسنة/٢٠١٥ وبصورة مستقلة عن حسابات الاشهر السابقة مع ملاحظة اجراء التسويات المطلوبة لمعالجة بنود الحسابات المخالفة لطبيعتها المحاسبية
 - ٥) يتم تنظيم الجداول التحليلية والاجمالية (ميزان المراجعة وجداول المصروفات والايرادات النهائية والسلف والمدينون والامانات والذائنون) وعلى ان تعزز الجداول اعلاه بتوقيع الجبهه المنظمه والجبهه التدقيقية بما يحرز صحة البيانات المالية الواردة فيها وتواقيع الامر بالصرف
 - ٦) تغلق الحسابات الختامية بصورة نهائية وتقدم لدائرة المحاسبة في موعد اقصاه يوم ٢٩/ شباط/٢٠١٦ وان هذه الوزارة ملزمة بتقديم الحساب الختامي الموحد للسنة/٢٠١٥ بصورة نهائية الى ديوان الرقابة المالية الاتحادي في موعد اقصاه ٢٠١٦/٤/١٥ استناداً الى الفقرة(٦) من القسم/١١ من قانون الادارة المالية والدين العام رقم(٩٥) لسنة/٢٠٠٤ .

...يتبع لطفًا...

- (٧) الاسراع بتصفيه الحسابات الوسيطة (السلف والمدينون والامانات والدائنون) وانجاز التسويات القيدية للمبالغ الموقوفة في الحسابات المذكورة مع الالتزام بتطبيق احكام منشورنا المرقم (٢١/٢/١) نسي ١٩٧٧/٥/٣١ الخاص بالفائدة التأخيرية ٧% والالتزام بتعميم الامانة العامة لمجلس الوزراء/دائرة الرقابة الداخلية والتدقيق المرقم (د/ت/٤/١٩٩١٥) في ٢٠١٤/٦/١١ الخاص بتنقاد المزماني للامانات
- (٨) مراقبة عدم التجاوز في الصرف على التخصيصات المرصدة للسنة المالية/٢٠١٥ والالتزام باحكام الفقرة (١) من القسم الرابع من قانون الادارة المالية والدين العام رقم/٩٥ لسنة/٢٠٠٤ .
- (٩) على الدوائر المطبقة للنظام المحاسبي اللامركزي ان ترفق مع ميزان المراجعة لمرحلة الحسابات الختامية للسنة/٢٠١٥ سجل التوحيد (محاسبة ٨٩) تدرج فيه البيانات المالية النهائية للسنة المذكورة يعزز السجل بجداول تحليلية بالارصدة المتراكمة والموقوفة للحسابات الوسيطة (السلف والمدينون والامانات والدائنون) بحيث تكون تلك الارصدة مطابقة لارصدها المثبتة في الحقل رقم (٦) من سجل التوحيد مع الاشارة الى اسباب بقاء المبلغ موقوفاً وعدم اجراء تسوية مع ملاحظة ان يتم توثيق ماورد اعلاه بتوافق الجبهة المنظمة وقسم الرقابة والتدقيق الداخلي والامر بالصرف
- (١٠) تصفيه السلف المستديمه والتي يجب ان يكون رصيدها (صفرأ) في نهاية السنة المالية/٢٠١٥ وحسب تعليمات النظام المحاسبي الحكومي وسوف لاتقبل موازين المراجعة للحساب الختامي في حالة وجود رصيد لحساب هذه السلف ومراعاة ما جاء بمنشورنا المرقم (٧٤٧٨) في ٢٠١٢/٥/٦ بشأن ذلك.
- (١١) مراعاة ماورد بمناشورنا المرقمه (٢٢١٣) في ٢٠١١/٢/١٦ في (٥٤٣٦) في ٢٠١١/٤/١١ و (٢٥٢) في ٢٠١٤/١/٩ بشأن بنود قائمة المركز المالي المخالفة لطبيعتها المحاسبية والعمل وفق ما جاء فيها .
- (١٢) نؤكد ما جاء بمنشورنا المرقم (٢٣٢٧٠) في ٢٠١٢/١٢/١٩ المتضمن ان تكون البيانات المالية المثبتة في موازين المراجعة الختامية للسنة/٢٠١٥ مطابقة للبيانات المالية المثبتة في موازين المراجعة الختامية للسنة اعلاه المقدمة الى هيئات ديوان الرقابة المالية الاتحادي وفي حالة وجود أي تعديل على تلك البيانات يتم مفاتحتنا بشأن ذلك ويحمل رئيس الدائرة مسؤولية عدم تطابق البيانات المالية .
- (١٣) في حالة عدم وجود حركة في مرحلة الحسابات الختامية للسنة المذكورة اعلاه تزويد هذه الدائرة بما يزيد ذلك بكتاب رسمي مع التقدير..

هوشيار زيباري

وزير المالية

٢٠١٥/١٠/